قراءة جديدة لبعض أنواع التدليس واعتباراتها في نقد الأسانيد (دراسة تطبيقية)

أ. م . د. بسيم مهدي درويش خلف الجبوري

الملخص

أهمية البحث : تكمن أهمية هذا البحث بتسلط الضوء على أنواع التدليس المشكلة التي ذكرها الأئمة النقاد ملحقة بما اشتهر من أنواع التدليس: الإسناد والشيوخ ، و يلحق بتدليس الإسناد تدليس التسوية . ويتناول هذا البحث التعريف بالأنواع الاخرى التي ربما تشكل على الدارسين ، فمن تلك الأنواع: (تدليس الإسقاط ، التسوية والتجويد، والقطع، والعطف، والسكوت، والإجازة ،والمذاكرة، والتشبيه، والايهام، والأسماء، والبلدان، والمتون).

أسباب اختيار الموضوع: الاشكالية المنهجية في التعامل مع الاضافة الوصفية للمدلس من قبل الائمة النقاد تبعاً لنوع التدليس الذي اشتهر فيه ذلك الراوي كقولهم : (هذا مدلس صيغ ، او هذا مدلس قطع ، أو مدلس بلدان .ألخ)، وعدم تمييز بعض الباحثين والدارسين لحكم هذه الاضافة، وانما شاع عندهم الوصف العام بعدم وثاقة التدليس متى ما اطلق على الراوي ، علماً أن هذه الأنواع المشكلة تختلف أحكامها تبعاً لضوابط وضعها الائمة لقبولها أو ردها أو إلحاقها بالأنواع الرئيسية.

الدراسات السابقة: لم اقف- حسب اطلاعي- على دراسة افردت الكلام على هذه الأنواع ، وانما يشار الى بعض منها اثناء الكلام عن التدليس وأنواعه بل تقتصر الدراسات على ذكر الأنواع الثلاثة المشهورة غالباً.

أسئلة البحث: يحاول هذا البحث الاجابة عن الاسئلة الآتية:

- ما حكم هذه الأنواع المشكلة واعتباراتها في نقد الأسانيد؟
- هل تؤثر هذه الاضافة الوصفية في الحكم على الراوي وروايته؟

أهداف البحث: الهدف من هذا البحث هو معرفة أنواع التدليس المشكلة واعتباراتها في نقد الأسانيد عند المحدثين.

منهج البحث: اتبعت في بحثي المنهج التحليلي في تعريف الأنواع المشكلة وذكر صورها وحكمها واثرها الى الإسناد، ومن خلال المنهج الاستقرائي جمعت تلك الاوصاف لأنواع التدليس المذكورة ووصفها عند الائمة النقاد، مع بعض التطبيقات الموضحة لها.

عملي في البحث: أبين نوع التدليس ووصفه من خلال تعريفه الاصطلاحي، ثم أذكر حكمه ، وأثره في الراوي والرواية من حيث القبول والرد.

خطة البحث: قسمت البحث بعد الافتتاحية الى تمهيد ومبحثان وخاتمة.

Abstract

The importance of the research: The importance of this research lies in shedding light on the problematic types of fraud mentioned by imams and critics attached to the well-known types of fraud: the chain of transmission and the sheikhs. This research deals with the definition of other types that may be posed to the students, and among those types: (fraud of projection, leveling and intonation, severance, sympathy, silence, permission, study, analogy, illusion, names, countries, and texts).

Reasons for choosing the topic: The methodological problem in dealing with the descriptive addition of the mudallis by the imams critics according to the type of fraud in which that narrator is famous, as they say: (This is a mudallis of formulas, or this is a mudallis of pieces, or a mudallis of countries, etc.), and the failure of some researchers and scholars to distinguish the ruling of this addition, but the general description of the lack of reliability of fraud when it is called the narrator, bearing in mind that these types of problems differ in their provisions according to the controls placed by the imams to accept, reject or attach them to the main types.

Previous studies: I did not come across - according to my knowledge - on a study that singled out these types of speech, but some of them are referred to while talking about fraud and its types, but the studies are limited to mentioning the three most famous types.

Research questions: This research attempts to answer the following questions:

• What is the ruling on these types of problems and their considerations in the criticism of isnads?

• Does this descriptive addition affect the judgment of the narrator and his narration?

Research Objectives: The aim of this research is to know the types of problematic fraud and their considerations in the criticism of the isnads of the scholars of hadeeth.

Research Methodology: In my research, I followed the analytical approach in defining the problematic types and mentioning their forms, rulings, and their impact on the chain of transmission.

My work in the research: I show the type of fraud and describe it through its idiomatic definition, then I mention its ruling, and its effect on the narrator and the novel in terms of acceptance and response.

Research Plan: After the introduction, the research was divided into an introduction, two sections, and a conclusion.

المقدمة

تكمن أهمية هذا البحث بتسلط الضوء على أنواع التدليس المشكلة التي ذكرها الأئمة النقاد ملحقة بما اشتهر من أنواع التدليس: الإسناد والشيوخ ، و يلحق بتدليس الإسناد تدليس التسوية . ويتناول هذا البحث التعريف بالأنواع الأخرى التي ربما تشكل على الدارسين ، فمن تلك الأنواع: (تدليس الإسقاط ، التسوية والتجويد، والقطع، والعطف، والسكوت، والإجازة ،والمذاكرة، والتشبيه، والايهام، والأسماء، والبلدان، والمتون).

أسباب اختيار الموضوع: الاشكالية المنهجية في التعامل مع الاضافة الوصفية للمدلس من قبل الائمة النقاد تبعاً لنوع التدليس الذي اشتهر فيه ذلك الراوي كقولهم : (هذا مدلس صيغ ، او هذا مدلس قطع ، أو مدلس بلدان ....ألخ) ، وعدم تمييز بعض الباحثين والدارسين لحكم هذه الاضافة، وانما شاع عندهم الوصف العام بعدم وثاقة التدليس متى ما اطلق على الراوي ، علماً ان هذه الأنواع المشكلة تختلف أحكامها تبعاً لضوابط وضعها الائمة لقبولها أو ردها أو الحاقها بالأنواع الرئيسية.

الدراسات السابقة: لم اقف- حسب اطلاعي- على دراسة افردت الكلام على هذه الأنواع ، وانما يشار الى بعض منها اثناء الكلام عن التدليس وأنواعه بل تقتصر الدراسات على ذكر الأنواع الثلاثة المشهورة غالباً.

أسئلة البحث: يحاول هذا البحث الاجابة عن الاسئلة الآتية:

- ما حكم هذه الأنواع المشكلة واعتباراتها في نقد الأسانيد؟
- هل تؤثر هذه الاضافة الوصفية في الحكم على الراوي وروايته؟

أهداف البحث: الهدف من هذا البحث هو معرفة أنواع التدليس المشكلة واعتباراتها في نقد الأسانيد عند المحدثين.

منهج البحث: اتبعت في بحثي المنهج التحليلي في تعريف الأنواع المشكلة وذكر صورها وحكمها وأثرها الى الإسناد، ومن خلال المنهج الاستقرائي جمعت تلك الاوصاف لأنواع التدليس المذكورة ووصفها عند الائمة النقاد، مع بعض التطبيقات الموضحة لها.

عملي في البحث: أبين نوع التدليس ووصفه من خلال تعريفه الاصطلاحي، ثم أذكر حكمه ، واثره في الراوي والرواية من حيث القبول والرد.

خطة البحث: قسمت البحث بعد الافتتاحية الى تمهيد ومبحثان وخاتمة:

التمهيد:

يعتبر التدليس أحد الأسباب الرئيسة الَّتِيْ تدخل الاختلاف في المتون والأسانيد ؛ لأن التدليس يكشف عَنْ سقوط راوٍ أحياناً فيكون لهذا السقط دور في اختلاف الأسانيد والمتون وإعلالها؛ ولما كَانَ الأمر عَلَى هَذِهِ الشاكلة ، فلابدّ لنا من تفصيل القَوْل في التدليس :

اتجاهات المحدثين في بيان أقسام التدليس:

نلاحظ أن بعض الأقسام متداخلة في بعض، وذكر الحاكم أنه قسم التدليس إلى ستة أقسام وتبعه أبو نعيم في ذلك. ثم ذكر الحافظ أن حاصل هذه الأقسام يرجع إلى القسمين اللذين ذكرهما ابن الصلاح. [١]

فمن العلماء من قسمه إلى ثلاثة أقسام، كالحافظ العراقي في شرحه على مقدمة ابن الصلاح[٢]، وهذه الأقسام هي: تدليس الإسناد، و تدليس الشيوخ ، و تدليس التسوية.

ومنهم من أتجه الى التقسيم الثنائي وجعله قسمان فقط هما: تدليس الإسناد وتدليس الشيوخ. وقد ذهب إلى هذا الامام ابن الصلاح [٣]، والنووي [٤]، وابن كثير[٥]، والطيبي [٦]، وابن حجر[٧]، والسخاوي [٨]وغيرهم.

وعند التدقيق، نلاحظ أن الأقسام كلها تعود إلى تدليس الإسناد لأن الإسناد يتكون من الشيوخ، والصيغ الدالة على التحمل، فإخراج الشيوخ من الإسناد وإبقاء الصيغ الدالة على التحمل مثلاً أمر غير سليم، ومن هنا يمكن أن نقول إن هذه التقسيمات اعتبارية فقط ترجع إلى أحوال

---

(١) ينظر: معرفة علوم الحديث للحاكم (ص١٦٤) ، والنكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (ج١ص١٥٨).

(٢) ينظر: التقييد والإيضاح (ص٩٥).

(٣) ينظر: المقدمة لابن الصلاح (ص٧٣).

(٤) ينظر: التقريب والتيسير للنووي (ص٣٩).

(٥) ينظر: اختصار علوم الحديث (ص٥٣).

(٦) ينظر: الخلاصة في أصول الحديث للطيبي(ص٨٠).

(٧) ينظر: النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (ج١ص١٥٨).

(٨) ينظر: فتح المغيث للسخاوي (ج١ ص١٧٩).

المدلسين وليست تقسيمات حقيقية ترجع إلى التدليس في حد ذاته فالتدليس موضوعه الإسناد، أي: شيوخه وما يدل على الاتصال بينهم.

أسباب ذم وصف المدلِّس

قال الخطيب: " والتدليس يشتمل على ثلاثة أحوال تقتضي ذم المدلِّس وتوهينه ، فأحدها لإيهامه السماع ممن لم يسمع منه ، والثانية : عدوله عن الكشف إلى الاحتمال ، وذلك خلاف موجب الورع والأمانة ، والثالثة : أن المدلِّسَ إنما لم يُبيّن من بينه وبين من روى عنه ، لعلمه بأنه لو ذكره لم يكن مرضيًّا مقبولا عند أهل النقل ، فلذلك عدل عن ذكره" [١].

قال : " وفيه أيضا أنه لا يذكر من بينه وبين من دلَّسَ عنه ، طلبا لتوهم علو الإسناد ، والأنفة من الرواية عمن حدثه ، وذلك خلاف موجب العدالة ، ومقتضى الديانة من التواضع في طلب العلم وترك الحمية في الإخبار بأخذ العلم عمن أخذه " [٢].

ذم العلماء للتدليس

ذكر الإمام أبو عبد الله الحاكم بإسناده إلى حماد بن زيد ، أنه قال :" المُدَلِّسُ مُتَشَبِّعٌ بما لمْ يُعْطَ "[٣].

وبإسناده إلى سليمان بن داود المِنقرِي ، قال :" التدليسُ ، والغِشُ ، والغُرُورُ ، والخِدَاعُ ، والكَذِبُ ؛ يُحْشَرُ يوم تُبْلى السرائرُ في نفاذ واحد "[٤].

وقال ابن الصلاح في المقدمة: " وروينا عن شعبة ، أنه قال : التدليس أخو الكذب "[٥]. وذكر الخطيب بإسناده إلى وكيع ، قوله :" من كنى من يُعرف بالاسم ، أو سمّى من يُعرف بالكُنية ؛ فقد جهل العلم "[٦].

<u>الكشف عن التدليس</u>

ويعرف التدليس بأحد أمرين :

الأول: أن يبادر المدلِّسُ فيبيّنُ ما دلَّسَهُ لئلا يغتر به الناس، أو يبيّن ذلك إذا ما سئل عن سماعه.

الثاني: تنصيص إمام من أئمة الشأن بناء على معرفته ذلك من البحث والتتبع .

---

(١) الكفاية للخطيب (ص٣٥٧).
(٢) المصدر السابق نفسه.
(٣) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص١٦٤).
(٤) المصدر نفسه.
(٥) المقدمة لابن الصلاح (ص٧٤).
(٦) الكفاية للخطيب (ص٣٧٠).

المبحث الأول : التعريف بأقسام التدليس المشهورة :

المطلب الأول : التدليس لغة : من الدَّلَسِ – بالتحريك – وَهُوَ اختلاط الظلام ، والتدليس : إخفاء العيب وكتمانه[١] والمدلَّس اسم مفعول من " التدليس " والتدليس في اللغة : كِتْمانُ عَيْبِ السلعة عن المشتري ، ومنه التدليس في البيع يقال: دلس فلان على فلان أي: ستر عنه العيب الذي في متاعه ، وأصلُ التدليس مشتقٌّ من " الدَّلس " وهو الظلمة أو اختلاط الظلام كما في القاموس[٢]، فكأن المدلَّس لتغطيته على الواقف على الحديث أظلم أمره فصار الحديث مُدلَّساً .

المطلب الثاني: التدليس اصطلاحاً:

نذكر تعريف العلماء لأقسام التدليس المشهورة.

القسم الأول : تدليس الإسناد :

تعريفه: اختلف تعريف العلماء له. فقد عرفه الإمام البزار (ت ٣٩٢هـ) بقوله: " هو أن يروي عمن سمع منه ما لم يسمع منه من غير أن يذكر أنه سمعه منه ". وبمثل تعريف البزار عرفه الإمام أبو الحسن القطان (ت ٦٢٨هـ) في كتابه بيان الوهم والإيهام [٣] ، وفصلَّ ابن عبد البر[٤] البر[٤] في تعريفه لكنه لم يخرج عن مضمون تعريف البزار، وهم يشترطون اللقى والسماع في حد حد التدليس.

صورته: وهو أن يروي عمن لقيه ما لم يسمع منه موهماً أنه سمعه منه، أو عمن عاصره، ولم يلقه موهماً أنه لقيه وسمع منه.

وذهب آخرون إلى التوسع في مدلول التدليس، فيمثل عندهم من سمع، ومن أدرك ولم يسمع، ومن هؤلاء الإمام ابن الصلاح – رحمه الله – قال: " تدليس الإسناد: وهو أن يروي عمن لقيه ما لم يسمع منه موهماً أنه سمعه منه، أو عمن عاصره، ولم يلقه موهماً أنه لقيه وسمع منه " [٥] .

---

(١) ينظر: الصحاح للجوهري(ج٣، ص٩٣٠) ، ولسان العرب (ج٦، ص٨٦)، مادة (دلس) .

(٢) ينظر: القاموس المحيط للفيروزآبادي (ج١، ص٥٤٦) مادة (دلس).

(٣) ينظر: بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام للقطان (ج٥ ص٤٩٣) ، وفتح المغيث(ج١ ص١٨٠)، و النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (ج٢ص٥١٤).

(٤) ينظر: التمهيد لابن عبد البر(ج١ ص١٥).

(٥) المقدمة لابن الصلاح (ص٧٣).

وبمثل تعريف ابن الصلاح عرفه النووي [١] ، وابن كثير[٢] ، والعراقي[٣] ، وذكر أن تعريف ابن الصلاح هو المشهور بين أهل الحديث.

لكن الحافظ ابن حجر لم يرتض هذا، وفرق بين النوعين باعتبار أن التدليس يختص بمن روى عمن عرف لقاؤه إياه، وأما إذا عاصره ولم يُعرف أنه لقيه فهو المرسل الخفي [٤] .

وهو الظاهر أيضاً من صنيع الحافظ العلائي ؛ حيث تكلم على التدليس بنوعيه ثم أفرد للمرسل الخفي باباً مستقلاً في كتابه "جامع التحصيل " [٥] .

والرأي الذي ذهب إليه ابن حجر هو المعتمد للأسباب الاتية:

أولاً: إنه قول المتقدمين من أهل الحديث كما سبق نقله عنهم.

ثانياً: إنه يفرق تفريقاً دقيقاً بين المدلس والمرسل الخفي، وهذا التفريق له أثره الواضح في القبول والرد، لأن حكمنا على الحديث بالتدليس يستلزم رده ، أما حكمنا عليه بالإرسال الخفي فيعني: قبوله عند من يقبل المراسيل.

وحكم تدليس الإسناد: أنه مكروه جدا ذمَّهُ أكثر العلماء . قاله: ابن الصلاح ، والنووي ، وأبو الحسن الجرجاني ، وغيرهم [٦]. واختلفت فيه أقوال العلماء ؛ فمنهم من شدد فجرحه ، ولم يقبل حديثه مطلقا ، وهذا غير معتمد . ومنهم من فصَّل في ذلك . وهم جمهور الأئمة . فقالوا : ما رواه المدلِّسُ الثقة بلفظ محتمل لم يبين فيه السماع ؛ فحكمه حكم المنقطع ؛ مردود ، وما رواه بلفظ مبين للاتصال ، نحو "سمعت" ، و" حدثنا" ، و"أخبرنا" ، فهو متصل ، يحتج به إذا استوفى سنده ومتنه باقي شروط القبول .

وشر أنواع التدليس ؛ تدليس التسوية ، قال الشيخ طاهر الجزائري مبيناً ذلك :" لأن فاعل ذلك قد لا يكون معروفاً بالتدليس ، ويجده الواقفُ على السند كذلكَ بعدَ التسوية ، قد رواه عن ثقة آخرَ ، فيحْكُمُ له بالصحة ،وفي ذلك من التدليس في الحديث ما لا يخفى، وهو قادح فيمن فعله عمدا"[٧].

---

(١) ينظر: التقريب والتيسير للنووي (ص٣٩).

(٢) ينظر: اختصار علوم الحديث لابن كثير(ص٥٠).

(٣) ينظر: التقييد والإيضاح للعراقي (ص٩٨).

(٤) ينظر: نزهة النظر لابن حجر(ص١٠٤).

(٥) ينظر: جامع التحصيل للعلائي (ص١٢٥).

(٦) ينظر: مقدمة ابن الصلاح (ص٧٤) ، والتقريب والتيسير للنووي (ص٣٩)، والمختصر في علوم الحديث لأبي الحسن الجرجاني (ص٩٠).

(٧) توجيه النظر للشيخ طاهر الجزائري (ج٢ص٥٦٩) .

الأغراض الحاملة على تدليس الإسناد:

- قد يحملُه على التدليس إيهام علو الإسناد .
- أو فوات شيء من الحديث عن شيخ سمع منه الكثير ، فيدلسها بألفاظ تحتمل السماع ، موهما سماعها منه ، دون تصريح منه بالسماع ، أو التحديث .
- أو كون شيخه ، الذي أسقطه من الإسناد ، غير ثقة فيدلسه حتى لا تظهر روايته عن الضعفاء ، أو تصحيحا للحديث، أو يسقط ضعيفا بين ثقتين ، تجويداً للإسناد وهذان محرمان وجارحان، وسائرها مكروه جداً
- أو كون شيخه أصغر سنًّا منه .
- أو تأخرت وفاته وشاركه فيه من هو دونه .

القسم الثاني : تدليس الشيوخ :

تعريفه : قال الحافظ الخطيب البغدادي: " هو أن يروي المحدّثُ عن شيخٍ سمع منه حديثا ، فغير اسمه ، أو كنيته ، أو نسبته ، أو حاله المشهور من أمره ، لئلا يعرف " [١]. وبمثل هذا عرفه الإمام أبو عمرو بن الصلاح ، والإمام النووي ، والحافظ ابن كثير في مختصرِهِ ، وغيرهم [٢].

صورته : أن يأتي المُدَلِّسُ باسم الشيخ ، أو كُنْيته ، خلاف المشهور به ، تعميةً ، وتوعيراً لأمره وحاله .

مثاله : ما أخرجه ابن ماجه في سننه ، قال : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . ح . وحَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ أَبِي السَّفَرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَطَاءٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ □ : " مَنْ مَاتَ مَرِيضًا ، مَاتَ شَهِيدًا ، وَوُقِيَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ ، وَغُدِيَ ، وَرِيحَ عَلَيْهِ بِرِزْقِهِ مِنَ الْجَنَّةِ " [٣].

وعبدُ الملك بن جُرَيْجٍ على ثقته وجلالة قدره ، قدْ دلّسه . قال الحافظ ابن حجر: إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء، هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى ، ثم قال : متروك [٤].

---

(١) الكفاية للخطيب (ص٣٦٥).

(٢) ينظر: مقدمة ابن الصلاح (ص٧٤) ، والتقريب والتيسير للنووي (ص٣٩)،واختصار علوم الحديث (ص٥٥).

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب الجنائز ، بَاب مَا جَاءَ فِيمَنْ مَاتَ مَرِيضًا: (ج١ص٥١٥)، رقم (١٦١٥).

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر (ص٩٣) برقم (٢٤١).

ومن تدليس الشيوخ : ما أورده السيوطي في التدريب نقلاً عن الحافظ ابن حجر ، قال : " ويدخل أيضا في هذا القسم– يعني تدليس الشيوخ – التسوية ؛ بأن يصف شيخ شيخه بذلك " (١).

صورته : أن يأتي المُدَلِّسُ باسم شيخ شيخه ، أو كُنْيته ، خلاف المشهور به ، تعميةً ، وتوعيراً لأمره وحاله.

حكم تدليس الشيوخ : هو مكروه ، وكراهته أخف من تدليس الإسناد ؛ لأن المدلِّسَ لم يُسقط أحدا ، وإنما الكراهة بسبب تضييع للمروي عنه ، وتوعير طريق معرفته على السامع ، وتختلف الحال في كراهته بحسب الغرض الحامل عليه . ويحرم إذا قصد إلى إخفاء ضعف الحديث ، وإظهاره في مظهر الصحيح .

الأغراض الحاملة على تدليس الشيوخ :

– قد يحملُه على التدليس كثرة الرواية عن شيخه ، فلا يحِبّ الاكثار من ذكر اسمه على صورة واحدة ، فيدلس موهما كثرة الشيوخ .

– أو كون شيخه ،الذي غير سِمَتَهُ ، غير ثقة . فيدلسه حتى لا تظهر روايته عن الضعفاء .

– أو كونه أصغر سنًّا منه .

– أو تأخرت وفاته وشاركه فيه من هو دونه .

القسم الثالث : تدليس التسوية :

تسميته: سماه بذلك ابن القطان . قاله الإمام السيوطي (٢).

تعريفه : " هو أن يُسْقِطَ المدلِّسُ راوياً ضعيفًا بين ثقتين لقي أحدُهُمَا الآخَرَ" .

صورته : أن يروي حديثاً عن شيخ ثقة ، وذلك الثقةُ يرويه عن ضعيف ، عن ثقة ، فيأتي المدلِّسُ الذي سمع الحديثَ من الثقةِ الأول فيُسقِطَ الضعيفَ الذي في السند ، ويجعَلَ الحديثَ عن شيخه الثقة ، عن الثقة الثاني ، بلفظ مُحتمِل ، فيصيرُ السندُ كله ثقات (٣).

وممن كان يعرف بذلك ويكثر منه : بقية بن الوليد الكلاعي ؛ قال أبو مسهر : " أحاديث بقية ليست نقية، فكن منها على تقيّة " (٤). وقال عنه الحافظ في التقريب: " صدوق ، كثير التدليس عن الضعفاء" (٥).

وممن كان يعرف بذلك : الوليد بن مسلم الدمشقي ، أبو العباس . قال عنه الحافظ في التقريب : " ثقة ، لكنه كثير التدليس والتسوية" (٦).

---

(١) تدريب الراوي للسيوطي (ج١ص٢٢٨). نقلا عن الحافظ ابن حجر.

(٢) ينظر: تدريب الراوي للسيوطي (ج١ص٢٢٤).

(٣) ينظر: توجيه النظر إلى أصول الأثر للجزائري (ج٢ص٥٦٨).

(٤) ينظر: تدريب الراوي للسيوطي (ج١ص٢٢٥).

(٥) ينظر: تقريب التهذيب لابن حجر (ص١٢٦) برقم (٧٣٤).

(٦) ينظر: تقريب التهذيب لابن حجر (ص٥٨٤) برقم (٧٤٥٦).

مثاله : ما أخرجه الحافظ الخطيب البغدادي ، قال : قرأت في كتاب أبي مسعود إبراهيم بن محمد بن عبيد الدمشقي ، أخبرنا محمد بن أحمد بن الفضل بن شهريار ، قال : أخبرنا عبد الرحمن بن أبي حاتم ، قال : سمعت أبي وذكر الحديث الذي رواه إسحاق بن راهويه عن بقيّة ، قال : حدثني أبو وهب الأسدي ، عن نافع ، عن ابن عمر حديث : لا تحمدوا إسلام المرء حتى تعرفوا عقدة رأيه . فقال أبي : هذا الحديث له أمر ، قلَّ من يفهمه ، روى هذا الحديث عبيد الله بن عمر ، عن إسحاق بن أبي فروة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، وعبيد الله كنيته أبو وهب ، وهو أسدي ، وكان بقية بن الوليد كنى عبيد الله ، ونسبه إلى بني أسد لكيلا يفطن له ، حتى إذا ترك إسحاق بن أبي فروة من الوسط ، لا يهتدى له، وكان بقية من أفعل الناس لهذا.

قال الخطيب : وقول أبي حاتم كله- في هذا الحديث- صحيح ، وقد روي الحديث عن بقيّة ، كما شرح ، قبل أن يغيره ، ويدلسه لإسحاق [١]. وذكره الإمام السيوطي وعزاه لابن أبي حاتم في العلل [٢].

(١) الكفاية للخطيب (ص٣٦٥).

(٢) ينظر: تدريب الراوي للسيوطي (ج١ص٢٢٥).

المبحث الثاني : التعريف بأقسام التدليس غير المشهورة :

المطلب الأول : تدليس الإسقاط :

تسميته: قال د. نور الدين عتر [١]، كذا استحسن تسميته الأبياري في حاشيته .

تعريفه : هو أن يروي المحدث عمن لقيه وسمعه ، ما لم يسمع منه ، موهما أنه سمعه منه ، أو عمن لقيه ، ولم يسمع منه ، موهما أنه لقيه وسمع منه [٢].

صورته : أن يقول الراوي : عن فلان ، أو أن فلانا قال كذا ، أو قال فلان ، أو حدّث بكذا ... ونحو ذلك مما يوهم السماع ، ولا يصرح به . وقد يكون بينهما واحد ، أو أكثر .

وقال الشيخ أحمد شاكر:" كأن يقول : عن فلان ، أو قال فلان ، أو نحو ذلك ، فأمّا إذا صرَّحَ بالسماع ، أو التحديث ، ولم يكن قد سمعه من شيخه ، ولم يقرأه عليه ، لم يكن مدلِّسًا ، بل كان كاذبا فاسقا ، وفرغ من أمره " [٣]. فهؤلاء الذين يدلسون الإسناد بعبارات توهم السماع ، دون تصريح به ، لا يقصدون الكذب ، ولا يتعمدونه ، وإنما غرضهم إيهام الواقف على الحديث أنه في مسموعاتهم عمن يروون عنه .

ولهذا قال الإمام الحاكم في وصفهم:" فإذا وقع إليهم من يُنقِّرُ عن سماعاتهم ، ويلحُّ ، ويراجعهم ، ذكروا فيه سماعاتهم "[٤].

وقال د. نور الدين عتر: –بل كان كثير منهم يبادر من نفسه ، فيبيّنُ ما دلَّسَهُ لئلا يغتر به الناس [٥].

فمثال المُدلِّسِ الذي يذكر فيه المُدلِّسُ سماعاته بعد المراجعة : ما أخرجه الحاكم بإسناده إلى عبد الرحمن بن مهدي ، قال : سألت سفيان عن حديث إبراهيم بن عقبة في الرضاع ؟ فقال : لم أسمعه ، حدثني معمر عنه [٦].

ومثاله : ما أخرجه الإمام أحمد في المسند قال : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ – يعني ابن عُيينة – عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ مَسْجِدَ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ ، مَسْجِدَ قُبَاءَ ، يُصَلِّي فِيهِ ، فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ رِجَالُ الأَنْصَارِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ ، وَدَخَلَ مَعَهُ صُهَيْبٌ ، فَسَأَلْتُ صُهَيْبًا : كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَصْنَعُ إِذَا سُلِّمَ عَلَيْهِ ؟ قَالَ : يُشِيرُ بِيَدِهِ . قَالَ سُفْيَانُ : قُلْتُ لِرَجُلٍ : سَلْ

---

(١) ينظر: منهج النقد للعتر(ص٣٨١).
(٢) المصدر نفسه.
(٣) الباعث الحثيث لأحمد شاكر (ص٥٤).
(٤) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص١٦٤).
(٥) ينظر: منهج النقد للعتر(ص٣٨١).
(٦) ينظر: معرفة علوم الحديث للحاكم (ص١٦٤).

زَيْدًا أَسَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ ؟ وَهِبْتُ أَنَا أَنْ أَسْأَلَهُ ، فَقَالَ: يَا أَبَا أُسَامَةَ ! سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ ؟ قَالَ: أَمَّا أَنَا فَقَدْ رَأَيْتُهُ فَكَلَّمْتُهُ [١].قال الحافظ ابن حجر وقد عزاه للبيهقي :" وفي هذا الجواب إشعار بأنه لم يسمع هذا بخصوصه منه ، مع أنه مكثر عنه ، فيكون قد دلَّسَهُ "[٢].

وأخرجه النسائي في سننه عن مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ الْمَكِّيِّ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ قَالَ : قَالَ ابْنُ عُمَرَ : دَخَلَ النَّبِيُّ مَسْجِدَ قُبَاءَ لِيُصَلِّيَ فِيهِ ...." فذكر نحو رواية أحمد . ولم يذكر قول سفيان [٣].

وأخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة : عن عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الطَّنَافِسِيِّ ، عن سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ... " نحوه [٤]، ولم يذكر قول سفيان. وهذا الحديث بألفاظه ليس لزَيْدٍ ، فيه تصريح بتحديث ، أو سماع .

المطلب الثاني : التسوية والتجويد :

تسميته: سماه بذلك ابن القطان . قاله الإمام السيوطي [٥].

وقال الشيخ طاهر الجزائري : " وقد سمّى ابن القطان هذا النوع بالتسوية ، بدون لفظ التدليس ، فيقول سواه فلان ، وهذا تسوية ، والقدماء يسمونه تجويداً ، فيقولون : جوَّدَهُ فلان ، أي: ذكر فيه من فيه من الجياد ، وترك غيرهم ".[٦]

تعريفه : " هو أن يُسْقِطَ المدلِّسُ راوياً ضعيفًا بين ثقتين لقي أحدُهُمَا الآخَرَ" .

صورته : أن يروي حديثاً عن شيخ ثقة ، وذلك الثقةُ يرويه عن ضعيف ، عن ثقة ، فيأتي المدلِّسُ الذي سمع الحديثَ من الثقةِ الأول فيُسقِطَ الضعيفَ الذي في السند ، ويجعَلَ الحديثَ عن شيخه الثقة ، عن الثقة الثاني ، بلفظ مُحتمِل ، فيصيرُ السندُ كله ثقات [٧].

---

(١) أخرجه الامام احمد في مسنده (ج٨ص١٧٤)، رقم (٤٥٦٨).

(٢) ينظر: تعريف أهل التقديس لابن حجر(ص٢٠).

(٣) أخرجه النسائي في سننه: كتاب السهو ، باب رد السلام بالإشارة في الصلاة (ج٤ص٤٢٠)، رقم (١١٧٤).

(٤) أخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب إقامة الصلاة، باب المصلي يسلم عليه كيف يرد: (ج١ص٣٢٥)، رقم (١٠١٧).

(٥) ينظر: تدريب الراوي للسيوطي (ج١ص٢٢٤).

(٦) توجيه النظر إلى أصول الأثر للجزائري (ج٢ص٥٦٩).

(٧) ينظر: المصدر نفسه (ج٢ص٥٦٨).

مثاله : وممن كان يعرف بذلك ويكثر منه : بقية بن الوليد الكلاعي ؛ قال أبو مسهر : " أحاديث بقية ليست نقية، فكن منها على تقيّة " [١]. وقال الحافظ في التقريب: " صدوق ، كثير التدليس عن الضعفاء" [٢].

وممن كان يعرف بذلك : الوليد بن مسلم الدمشقي ، أبو العباس . قال عنه الحافظ في التقريب : " ثقة ، لكنه كثير التدليس والتسوية" [٣].

المطلب الثالث : تدليس القطع:

تسميته: سماه بذلك الحافظ ابن حجر[٤] .

تعريفه: قال الحافظ: "وهو أن يحذف الصيغة ، ويقتصر على قوله مثلا :الزهري عن أنس "[٥].

وعرفه د. نور الدين عتر بقوله :" هو أن يقطع اتصال أداة الرواية بالراوي "[٦]. وليس كذلك ، بل هو إسقاط المُدلِّسِ أداةَ الرواية فيما بينه وبين الشيخ الذي يُسمِّيه .

قال الإمام السيوطي: ومثّل(قال)و(عن) و(أن) ما لو أسقط أداة الرواية ، وسمّى الشيخ فقط ، فيقول: فلان[٧].

وما قاله د. نور الدين عتر هو بيان لنوع آخر من التدليس ، وهو تدليس السكوت .

صورته : أن يقول الراوي : " فلان "، ثم يسرد باقي الإسناد . دون أن يثبت بينه وبين فلان الذي أطلق اسمه أيًّا من أداة الرواية ، موهما سماعه منه .

مثاله : ما أخرجه أبو بكر الخطيب البغدادي في قال : أخبرنا محمد بن يوسف القطان النيسابوري ، قال : أنا محمد بن عبد الله الحافظ ، قال : ثنا أبو الطيب محمد بن أحمد الكرابيسي ، قال : ثنا إبراهيم بن محمد المَرْوزي ، قال : ثنا علي بن خشرم ، قال : كنا عند سفيان بن عيينة في مجلسه ، فقال : الزهري . فقيل له : حدثكم الزهري ؟ فسكت . ثمّ قال : الزهري ، فقيل له : سمعته من الزهري ؟ فقال : لا ، لم أسمعه من الزهري ، ولا ممن سمع منه الزهري ، حدثني عبد الرزاق عن معمر عن الزهري [٨].

---

(١) ينظر: تدريب الراوي للسيوطي (ج١ص٢٢٥).
(٢) ينظر: تقريب التهذيب لابن حجر (ص١٢٦) برقم (٧٣٤).
(٣) ينظر: تقريب التهذيب لابن حجر (ص٥٨٤) برقم (٧٤٥٦).
(٤) تعريف أهل التقديس لابن حجر(ص١٦).
(٥) ينظر: المصدر نفسه.
(٦) منهج النقد للعتر(ص٣٨٢).
(٧) ينظر: تدريب الراوي للسيوطي (ج١ص٢٢٤).
(٨) الكفاية للخطيب (ص٣٥٩).

فهذا مثال تدليس القطع . كما سماه الحافظ ؛ لأن ابن عيينة أسقط أداة الرواية ، وسمى الزهري فقط.

لكن أخرجه الإمام الحاكم فقال : أخبرني محمد بن أحمد الذهلي ، قال : حدثنا إبراهيم بن محمد السكري ، قال : ثنا علي بن خشرم ، قال : قال لنا ابن عيينة : عن الزهري . فقيل له : سمعته من الزهري ؟ فقال : لا ، ولا ممن سمع منه الزهري ، حدثني عبد الرزاق عن معمر عن الزهري [١]، فذكر فيه اداة الرواية . وهي هنا (عن) . وعليه فيكون من تدليس الإسقاط المتقدم.

المطلب الرابع : تدليس العطف :

تسميته : سماه بذلك الحافظ ابن حجر[٢].

تعريفه : قال الحافظ : " وهو أن يصرح بالتحديث في شيخ له ، ويعطف عليه شيخا آخر له ، ولا يكون سمع ذلك من الثاني" [٣].

صورته : قال الشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف:" هو أن يروي عن شيخين من شيوخه ما سمعاه من شيخ اشتركا فيه ، ويكون قد سمع من أحدهما دون الآخر ، فيصرح عن الأول بالسماع ، ويعطف الثاني عليه ، فيوهم أنه حدث عنه بالسماع أيضا ، وإنما حدث بالسماع عن الأول ، ونوى القطع ، فقال : وفلان ، أي حدث فلان "[٤].

مثاله : ما نقله الإمام الحاكم ، فقال : "وفيما حدثونا أن جماعة من أصحاب هشيم ابن بشير اجتمعوا يوما على أن لا يأخذوا منه التدليس ، ففطن لذلك ، فكان يقول في كل حديث يذكره : حدثنا حُصين ومغيرة عن إبراهيم ، فلما فرغ قال لهم : هل دلست لكم اليوم ؟ فقالوا : لا ، فقال : لم أسمع من مغيرة حرفاً مما ذكرته ، إنما قلت: حدثني حصين ، ومغيرة غير مسموعٍ لي" [٥].

المطلب الخامس : تدليس السكوت:

تسميته: ذكره الإمام السيوطي، فقال فيه مرتجزاً [٦]:

وَمِنْهُ عَطْفٌ ، وَكَذَا أنْ يَذْكُرَا " حَدَّثَنَا " وَفَصْلَهُ الاسْم طَرَا

تعريفه : "هو ما يقطع المدلِّسُ فيه اتصال أداة الرواية بالراوي" .

---

(١) ينظر: معرفة علوم الحديث للحاكم (ص١٦٤).

(٢) ينظر: تعريف أهل التقديس لابن حجر(ص١٦).

(٣) المصدر نفسه.

(٤) ينظر: تدريب الراوي للسيوطي (ج١ص٢٢٦). التعليق على تدريب الراوي للشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف اللطيف .

(٥) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص١٦٤).

(٦) ألفية السيوطي في علم الحديث (ص١٩).

مثاله : قال الشيخ أحمد شاكر : ومنه يعني التدليس أن يقول : "حدثنا " ثم يسكت ، وينوي القطع ، ثم يذكر اسم الشيخ ، كما ذكر ابن سعد عن ابي حفص عمر بن علي المقدمي " أنه كان يدلس تدليساً شديداً ، يقول : "سمعت" و "حدثنا " ، ثم يسكت ، ثم يقول هشام بن عروة ، أو الأعمش . قال : وهذا قبيح جداً ، وسمّاه " تدليس السُكوت " [١].

المطلب السادس : تدليس الإجازة :

تسميته : سماه بذلك الحافظ ابن حجر[٢].

تعريفه: قال الحافظ ابن حجر في مراتب الموصوفين بالتدليس:" ويلتحق بالتدليس ما يقع من بعض المحدثين من التعبير بالتحديث ، أو الإخبار عن الإجازة ، موهما للسماع ، ولا يكون سمع من ذلك الشيخ شيئاً "[٣].

صورته : إطلاق ألفاظ التحديث والسماع على الإجازة ؛ كأن يروي الراوي ما تحمله بالإجازة، بصيغة أداء توهم أنه سمعه من المجيز، أو أنه كتب به إليه، مع أنه إنما سمع منه عبارة الإجازة فقط، أو كتب إليه بالإجازة فقط ، وأشار إلى المجاز به، أو عينه، دون أن يكتبه له، ويريد الإجازة ، فيوهم اللقيا والسماع .

مثاله : ما ذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الأولى من مراتب المدلسين ، وهم : من لم يوصف بذلك إلا نادرا . عن أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني ، الحافظ ، صاحب التصانيف الكثيرة الشائعة ، منها حلية الأولياء ، ومعرفة الصحابة ، والمستخرجين على الصحيحين ، قال : كانت له إجازة من اناس أدركهم ، ولم يلقهم ، فكان يروي عنهم بصيغة أخبرنا ، ولا يبين كونها إجازة ، لكنه كان إذا حدّث عمن سمع منه ؛ يقول : حدثنا ، سواء كان ذلك قراءة ، أو سماعا ، وهو اصطلاح له ، تبعه عليه بعضهم ، وفيه نوع تدليس بالنسبة لمن لا يعرف ذلك . قال الخطيب : رأيت لأبي نعيم أشياء يتساهل فيها ؛ منها أنه يطلق في الإجازة أخبرنا ، ولا يبيّن .

حكمه: قال الذهبي : "هذا مذهب رآه أبو نعيم ، وهو ضَرْبٌ من التدليس ، وقد فعله غيرُهُ "[٤].

---

(١) الباعث الحثيث لأحمد شاكر (ص٥٦).

(٢) ينظر: تعريف أهل التقديس لابن حجر(ص١٦).

(٣) المصدر نفسه.

(٤) المصدر نفسه.

المطلب السابع : تدليس المذاكرة :

تعريفه: هو أن يتذاكر أهل الحديث فيما بينهم في مجالسهم ببعض الأحاديث، والمعروف أنهم حين ذاك لا يحرصون على الدقة في أداء الرواية، كما يحرصون عليها في مجالس التحديث، أي الأداء، وذلك لعلمهم أن السامع ، أي لما يقال في المذاكرة، يعلم من القرائن القائمة في ذلك المقام أن المحدث لم يقصد بذلك الإسماعَ الذي ينبني عليه الرواية والتبليغ، ولذلك منع جماعة من الأئمة الحمل عنهم حال المذاكرة.

صورته: وأما تدليس المذاكرة، فأنه يروي ما سمعه بالمذاكرة من غير أن يصرح بأنها مذاكرة، ليس من باب الوهم والنسيان، بل من باب التعمد والتساهل وإخفاء حقيقة كيفية أخذ الحديث.

وكان من عادة كثير من المحدثين التباهي بالإغراب، يحرص كل منهم على أن يكون عنده من الروايات ما ليس عند الآخرين لتظهر مزيته عليهم، وكانوا يتعنتون شديداً لتحصيل الغرائب ويحرصون على التفرد بها، وكانوا إذا اجتمعوا تذاكروا فيحرص كل واحد منهم على أن يذكر شيئاً يُغْرب به على أصحابه، بأن يكون عنده، دونهم، ولم يكونوا يبالون في سبيل إظهار المزية والغلبة أكان الخبر عن ثقة أو غيره، صحيحاً أو غير صحيح؛ وكانت طريقتهم في المذاكرة أن يشير أحدهم إلى الخبر الذي يرجو أنه ليس عند صاحبه ثم يطالبه بما يدل على أنه قد عرفه، كأن يقول الأول: مالك عن نافع قال ٠٠٠، فإن عرفه الآخر قال: حدثناه فلان عن فلان عن مالك.

حكمه : ومن حدث بما سمعه في المذاكرة كان عليه أن يقول: حدثنا فلان مذاكرة أو في المذاكرة، ولا يطلق ذلك فيقع في نوع من التدليس.

المطلب الثامن : تدليس التشبيه :

تسميته: ذكره السيوطي نقلاً عن الإمام ابن السبكي في جمع الجوامع [١].

وقال في ألفية الحديث ، مرتجزاً [٢]:

وَمِنْهُ إِعْطَاءُ شُيُوخٍ فِيهَا اسْمَ مُسَمًّى آخَرَ تَشْبِيهَا

صورته: إعطاء شخص ، اسمَ آخرَ مشهورٍ ، تشبيها . وهو ومن تدليس الشيوخ.

مثاله : ما ذكره الإمام السبكي في جمع الجوامع ، قال : كقولنا : " أبو عبد الله الحافظ ، يعني الذهبي ، تشبيها بالبيهقي ، يعنى به الحاكم "[٣].

---

(١) ينظر: تدريب الراوي للسيوطي (ج١ص٢٣١).

(٢) ألفية السيوطي في علم الحديث (ص٢١).

(٣) ينظر: تدريب الراوي للسيوطي (ج١ص٢٣١).

المطلب التاسع : تدليس الايهام :

تسميته: ذكره السيوطي [١] .

صورته : إيهام الراوي اللقاء لمن عاصره ولم يلقه (قال) ، موهما أنه لقيه ،أو رحل اليه، أو سمع منه .

مثاله : أما الأول إيهام اللقاء كقول من عاصر الزهري ولم يلقه : قال الزهري ، موهما أنه لقيه ، أو سمع منه . وأما الثاني: فنحو أن يقال : حدثنا مَنْ وراء النهر ، موهما جيحون ، والمراد نهر مصر .

حكمه : قال السيوطي : " وليس ذلك بجرح ؛ لأن ذلك من المعاريض ، لا كذب فيها "[٢].

قال الخطيب: " وفي الجملة ؛ فإن كل من روى عن شيخ شيئا سمعه منه ، وعدل عن تعريفه بما اشتهر من أمره ، فخفي ذلك على سامعه ؛ لم يصحَّ الاحتجاج بذلك الحديث للسامع ، لكون الذي حدَّث عنه في حاله ثابت الجهالة ، معدوم العدالة ، ومن كان هذا صفته ، فحديثه ساقط ، والعمل به غير لازم "[٣].

المطلب العاشر : تدليس الأسماء:

تعريفه: وهو أن يروي الراوي عن الشيخ، فيسميه أو يكنيه أو ينسبه أو يصفه، بما لم يشتهر به، أو بما لم يعرف به أصلاً.

صورته : أن يُجْهَل الشيخ المراد تعيينه، أو توافق تسميته تسمية غيره من الثقات أو الكبار أو المشاهير فيوهم ذلك أنه المراد.

مثاله: وهذا كما فُعِل بتسمية (محمد بن سعيد الأسدي الشامي المصلوب) ، قيل: قلبوا اسمه على مئة وجه ليخفى[٤].

فينبغي أن يكون الباحث في أحكام الأحاديث ورواتها قادراً على تخمين مظان هذا النوع من التدليس وكيفياته. ولا بد من الاعتناء بمعرفة أسماء الرواة الذين كانوا يتعاطون هذا النوع من التدليس، فإنه يورد ريبة في كل شيخ لأحدهم غير معروف، وكذلك يورد ريبة في روايته عن حافظ ثقة شهير له أصحاب يلازمونه وتفرد عنه بالحديث ذلك المدلس، دونهم، فحينئذ يقوم الاحتمال على أن يكون المسمى بذلك الاسم راوياً آخر غير ذلك الحافظ الشهير، وقد يكون

---

(١) ينظر: المصدر نفسه.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) الكفاية للخطيب(ص٣٧٠).

(٤) ينظر: الضعفاء الكبير للعقيلي (ج٤ص٧٠) رقم(١٦٢٥)، و الكفاية للخطيب (ص٣٦٦) .

مجروحاً أو مجهولاً، ولكن ذلك المدلس دلس اسمه عمداً، غيَّره ليوافق اسم الحافظ المشهور ليوهم أنه هو شيخه في ذلك الحديث.

ومن الكتب المُساعدة على كشف هذا النوع من التدليس " **موضح أوهام الجمع والتفريق**"[١] للخطيب .

تنبيه: هذا النوع من التدليس لا علاقة له بالاتصال والانقطاع، فحقه أن يذكر في كتب المصطلح في أبواب أسماء الرواة وكناهم وألقابهم، ولكن جرت عادة المصنفين في هذا الفن بذكر أنواع التدليس مجتمعة في موضوع الاتصال والانقطاع غالباً؛ ولذلك – أو لغيره – يذكرون هذا النوع في أبوابها.

تنبيه آخر: إذا روى الراوي الحديث عن ثقة ومجروح – أو مجهول – مقرونَين في طبقة فوق شيخه، فأسقط غير الثقة، فهذا ليس من تدليس الإسناد، كما هو واضح. وهو أيضاً ليس من تدليس الأسماء.

ولكن شرط إخراج هذا الصنيع من التدليس أن يكون فاعله جازماً بأن الرواية التي ساقها هي رواية الثقة أو أن روايتيهما واحدة.

وكان مسلم بن الحجاج رحمه الله عندما يرد في الإسناد راويان مقرونان أحدهما ثقة والآخر مجروح ربما يسقط المجروح من الإسناد ويذكر الثقة ثم يقول: (وآخر) ، كناية عن المجروح. وهذا في الحقيقة ليس تدليساً، ولكنه يشبه تدليس الأسماء.

وعقد الخطيب في " الكفاية" باباً أسماه (باب في المحدث يروي حديثاً عن الرجلين أحدهما مجروح هل يجوز للطالب أن يسقط اسم المجروح ويقتصر على حمل الحديث عن الثقة وحده؟) ، فقال فيه: " ولا يستحب للطالب أن يسقط اسم المجروح ويجعل الحديث عن الثقة وحده، خوفاً من أن يكون في حديث المجروح ما ليس في حديث الثقة؛ وربما كان الراوي قد أدخل أحد اللفظين في الآخر أو حمله عليه" [٢] .

ثم قال: " وكان مسلم بن الحجاج في مثل هذا ربما يسقط المجروح من الإسناد ويذكر الثقة ثم يقول: (وآخر) كناية عن المجروح؛ وهذا القول لا فائدة فيه لأنه إن كان ذِكْر الآخر لأجل ما اعتللنا به يعني: عدم جواز اسقاط اسم المجروح ؛ فإن خبر المجهول لا يتعلق به الأحكام. وإثبات ذكره وإسقاطه سواء، إذ ليس بمعروف؛ وان كان عول على معرفته هو به فلمَ ذكره

---

(١) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام ، تأليف: علي بن محمد بن عبد الملك الفاسي، أبو الحسن ابن القطان (ت: ٦٢٨هـ) ، تحقيق : د. الحسين آيت سعيد ، نشر : دار طيبة – الرياض ، الطبعة / الأولى ، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

(٢) ينظر: الكفاية للخطيب (ص٣٧٧-٣٧٨)

بالكتابة عنه وليس بمحل الأمانة عنده؟ ولا أحسب إلا استجاز إسقاط ذكره والاقتصار على الثقة لأن الظاهر اتفاق الروايتين على أن لفظ الحديث غير مختلف واحتاط مع ذلك بذكر الكناية عنه مع الثقة تورعاً وإن كان لا حاجة إليه " [١] .

أضرار تدليس الأسماء :

قال ابن دقيق العيد رحمه الله : تدليس اسم الشيخ الثقة فيه مفسدة من جهة أنه قد يخفى فيصير الراوي المدلس مجهولاً لا يُعرف فيسقط العمل بالحديث مع كونه عدلاً في نفس الأمر [٢] .

قال ابن حجر في (النكت) : " وقد نازعته في كونه يصير مجهولاً عند الجميع، لكن من مفسدته أن يوافق ما يدلِّس به شهرة راو ضعيف يمكن ذلك الراوي الأخذ عنه، فيصير الحديث من أجل ذلك ضعيفاً وهو في نفس الأمر صحيح؛ وعكس هذا في حق من يدلس الضعيف ليخفي أمره فينتقل عن رتبة من يُرَدُّ خبره مطلقاً إلى رتبة من يتوقف فيه. فإن صادف شهرة راو ثقة يمكن ذلك الراوي الأخذ عنه فمفسدته أشد؛ كما وقع لعطية العوفي في تكنيته محمد بن السائب الكلبي أبا سعيد، فكان إذا حدث عنه يقول: حدثني أبو سعيد فيوهم أنه أبو سعيد الخدري الصحابي رضي الله عنه لأن عطية كان لقيه وروى عنه؛ وهذا أشد ما بلغنا من مفسدة تدلس الشيوخ . وأما ما عدا ذلك من تدليس الشيوخ، فليس فيه مفسدة تتعلق بصحة الإسناد وسقمه، بل فيه مفسدة دينية فيما إذا كان مراد المدلس إيهام تكثير الشيوخ لما فيه من التشبع. ونظيره في تدليس الإسناد أن يوهم العلو وهو عنده بنزول" [٣] .

أسباب تدليس الأسماء :

من أسباب هذا النوع من التدليس أن يكون الشيخ المدلَّس اسمُه: مجروحاً أو مجهولاً أو صغيراً أو قريباً أو تكون أحاديثه مشهورة متداولة قد سمعها أكثر الحاضرين في مجلس المدلس، أو مجلس غيرِه، أو يكون المدلس مكثراً عن ذلك الراوي فيغير تسميته دفعاً للتكرار.

وبعبارة أخرى: سبب تدليس الإسناد إرادة إخفاء حقيقة الراوي وإيهام أن الحديث لراو آخر غيره؛ إما بسبب صغره أو قربه أو رغبة الناس عن حديثه أو كراهته أو الخوف من ذكره عند من يعاديه أو كذبه أو تركه أو ضعفه، وذلك أن قوماً سمعوا الحديث من ضعفاء لهم أسماء أو كنى مشهورة عرفوا بها فلو صرحوا بأسمائهم المشهورة وكناهم المعلومة لم يُشتغَل بحديثهم فأتوا بالإسم الخامل وبالكنية المجهولة ليبهموا الأمر ولئلا يعرف ذاك الراوي وضعفه فيزهد في حديثهم.

---

(١) الكفاية للخطيب (ص٣٧٨).

(٢) ينظر: الاقتراح في بيان الاصطلاح لابن دقيق العيد(ص٢١).

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (ج٢ص٥٢٨).

المطلب الحادي عشر : تدليس البلاد :

هذا النوع يشبه تدليس الشيوخ، ومثاله ما إذا قال المصري: (حدثني فلان بالأندلس) وأراد موضعاً بالقرافة؛ أو قال: (بزقاق حلب) وأراد موضعاً بالقاهرة؛ أو قال البغدادي: (حدثني فلان بما وراء النهر) وأراد نهر دجلة، أو قال: (بالرقة) وأراد بستاناً على شاطئ دجلة؛ أو قال الدمشقي: (حدثني فلان بالكرك) وأراد كرك نوح، وهو بالقرب من دمشق.

وحكْمه الكراهة، لأنه يدخل في باب التشبع بغير المُعطى، وإيهام الرحلة في طلب الحديث.

وهم إنما يفعلون تدليس البلاد لإيهام الرحلة أو ليكون البلد المتوهَّم قرينة تُوْهم أن شيخ ذلك المدلس، أو شيخ شيخه، هو أحد مشاهير محدثي ذلك البلد المتوهَّم، مع أنه – في الحقيقة – غيره ولكنه يشاركه في التسمية، دون البلد.

أسباب تدليس البلاد :

غرض من يفعل هذا النوع من التدليس قد اتضح مما تقدم، وهو إخفاء حقيقة موضع التحمل وإيهام أنه موضع آخر؛ إما لإيهام الرحلة أو إيهام السماع من راو شهير من أهل ذلك البلد المراد توهم السماع فيه أو إيهام قدم السماع أو غير ذلك.

نقل السيوطي في التدريب عن الحاكم ، قال : " أهل الحجاز ، والحرمين ، ومصر ، والعوالي ، وخراسان ، والجبال ، وأصبهان ، وبلاد فارس ، وخوزستان ، وما وراء النهر ؛ لا نعلم أحدا من أئمتهم دلَّسُوا ، وأكثر المحدثين تدليساً : أهل الكوفة ، ونفر يسير من أهل البصرة ، وأما بغداد فلم يذكر عن أحد من أهلها التدليس إلا أبا بكر محمد بن محمد بن سليمان الباغندي ، فهو أول من أحدث التدليس بها "[١].

المطلب الثاني عشر: تدليس المتون :

تسميته: سماه أبو المظفر السمعاني في كتابه قواطع الأدلة[٢].

حكمه: قال أبو المظفر السمعاني : " وأما من يدلس في المتون فهذا مطرح الحديث مجروح العدالة وهو ممن يحرف الكلم عن مواضعه فكان ملحقا بالكذابين ولم يقبل حديثه " [٣].

وقال الزركشي بعد كلام في التدليس: " هذا كله في تدليس الرواة وأما تدليس المتون فهو الذي يسميه المحدثون المدرج ... ، وقد ذكره المصنف في النوع العشرين وكان ذكره هنا أنسب؛

---

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص١٦٤)، ينظر: تدريب الراوي للسيوطي (ج١ص٢٣٢).

(٢) ينظر: قواطع الأدلة للسمعاني (ج١ص٣٤١) .

(٣) المصدر نفسه.

وممن ذكره هنا من الأصوليين الأستاذ أبو منصور البغدادي وأبو المظفر السمعاني... ، وكذلك ذكره الماوردي والروياني في الحاوي والبحر في كتاب القضاء فقسما التدليس إلى ما يقع في الإسناد وإلى ما يقع في المتن" [١] .

الخاتمة:

وفي ختام هذا البحث نذكر جملة من الفوائد والقواعد والضوابط والتنبيهات التي ذكرها العلماء في التدليس نذكر منها:

١- ضرورة التثبت في قبول وصف الراوي بالتدليس إذا وصف الراوي بالتدليس فلا بد لاعتماد ذلك الوصف من تحقق صحة ذلك الوصف، فالوهم قد يقع في وصف الرواة بالتدليس من قبل النقاد الواصفين أو من قبل الرواة الناقلين لذلك الوصف أو من قبل النساخ والطابعين للكتب التي يرد فيها الوصف؛ نظير ما يقع في باب التجريح والتعديل.

٢- ضرورة تعيين نوع التدليس المدعى على الراوي الأصل في إطلاق لفظة التدليس أن يراد بها تدليس الإسناد؛ ولكن قد يراد بها غيره من أنواع التدليس؛ ولذلك ينبغي تحقق المراد؛ ويتم ذلك بجمع أقوالهم المتعلقة بتدليس ذلك الراوي وملاحظة المصطلحات والقرائن والتطبيق على الأصول والقواعد.

٣- التدليس ليس جرحاً في فاعله قال العلامة المعلمي في " الأنوار الكاشفة" في بيان هذه المسألة: ما حكي عن شعبة في ذم التدليس وقال: " ومن الحفاظ من جرح من عرف بهذا التدليس من الرواة، فرد روايته مطلقاً وإن أتى بلفظ الاتصال" [٢] . قال ابن القطان: " إذا صرح المدلس الثقة بالسماع قبل بلا خلاف، وإن عنعن ففيه الخلاف" [٣] .

٤- فعلُ الراوي نوعاً من أنواع التدليس لا يلزم منه أن يفعل سائر أنواعه وهذه المسألة واضحة، وقد نسب النقاد طائفة من الرواة إلى كل نوع من أنواع التدليس، ولم يقع بين تلك الطوائف من الاشتراك إلا القليل.

٥- الأصل في الرواة الثقات البراءة من صفة التدليس إن الأصل في الرواة الثقات السلامة من التدليس؛ فمن وصفه العلماءُ، بالتدليس، فهو المدلِّس، ومن لا فلا؛ وبعبارة أخرى، فإنه لا معنى لأن يُشترَط لنفي التدليس عن الراوي الذي لم يوصَف به، أن يَنصَّ على انتفائه عنه علماءُ العلل وأئمة الحديث.

---

(١) النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (ج٢ص١١٣).

(٢) الأنوار الكاشفة للمعلمي (ص١٦١-١٦٢) .

(٣) ينظر: فتح المغيث للسخاوي ج١ص١٨٦.

٦- الشواهد والمتابعات القاصرة – بل والتامة أيضاً – للمدلس في حديث يرويه معنعناً لا تكفي لدفع تهمة التدليس عنه في ذلك الحديث، ولو كانت تلك المتابعات أو الشواهد صحيحة؛ لأن الشواهد الصحيحة إنما تؤكد حفظ الراوي للمتن، أو لمعناه، وللقطعة المشتركة من السند، وتؤكد إتيانه بذلك على وجهه؛ وأما ما دون ذلك من السند، ومنه عنعنته، فهي باقية على حكمها الأول. ولكن إذا توبع الراوي عن ذلك المدلس – لا المدلِّس نفسه – متابعةً تامة مع المخالفة في صيغة أداء المدلس، بأن يجعلها أحدهما صريحة في السماع ويجعلها الآخر محتملة، فتلك مسألة أخرى.

٧- إقرار الراوي بتدليس حديث إذا أقرَّ الراوي بتدليسه لحديث يرويه فهو حديث مدلَّس، كما هو بيِّن؛ ويقوم مقامه في الاعتراف شيخه الذي عنه روى الحديث، أو أحد أقرانه ممن حضر مجلس السماع؛ أو من خالطه من الأئمة النقاد؛ أو غيرهم من المطلعين على شأنه في ذلك الحديث.

٨- وسائل اكتشاف التدليس في الحديث إذا وُجد في إسناد الحديث عنعنة راو مدلس، فالحديث يحتمل أن يكون مدلَّساً، ويحتمل أن يكون غير مدلَّس؛ فإن نصّ العلماء العارفون على أنه مدلَّس فذاك؛ وإلّا احتاج الباحث إلى دراسة القضية. وحينئذ فإنَّ أهم السبل المؤدية إلى اكتشاف التدليس في الروايات هي جمع الطرق والأسانيد والتبحر في نقدها ومقارنتها ببعضها، وجمع ما يتعلق بالمسألة من أقوال النقاد والمؤرخين، ولا سيما علماء العلل منهم، وملاحظة القرائن والاحتمالات، بتدقيق النظر وإطالة التأمل.

٩- الشواهد والمتابعات القاصرة والتامة للمدلس في حديث يرويه معنعناً لا تكفي لدفع تهمة التدليس عنه في ذلك الحديث، ولو كانت تلك المتابعات أو الشواهد صحيحة؛ لأن الشواهد الصحيحة إنما تؤكد حفظ الراوي للمتن، أو لمعناه، وللقطعة المشتركة من السند، وتؤكد إتيانه بذلك على وجهه؛ وأما ما دون ذلك من السند، ومنه عنعنته، فهي باقية على حكمها الأول.

١٠- من كان مدلساً ولكنه كان لا يدلس إلا الأحاديث التي سمعها من الثقات في نقده، أو من الثقات في نقد من وصف ذلك المدلسَ بهذا الشرط، أعني كونه لا يروي إلا عن ثقة، فالظاهر أن أحاديثه تقبل معنعنة؛ ولكن يبعد تحقق هذا الشرط في حق أحد من المدلسين. ثم إنه لو التزم ذلك بعضُهم فهل يقلَّد هو في توثيق من دلَّسهم، أو يقلَّد من ادعى له ذلك الشرط؟ الجواب: لا يستقيم التقليد، وفاقاً لما قالوه في حق من يوثق شيخه ويبهمه فيقول: "حدثني الثقة" ، أو يقول "حدثني من لا أتهم" .

١١- لا يلزم أن يكون التدليس بإسقاط راو واحد بل قد يكون بإسقاط أكثر من راو معروف واسطة بينه وبين شيخه.

١٢- حكم روايات المتثبتين والمحتاطين، عن شيوخهم المدلسين تحمل على الاتصال ؛ كان عدد من الأئمة لا يحدثون عن شيوخهم إلا بما تحققوا سماعه لأولئك الشيوخ ممن فوقهم؛ ومنهم من لا يكتب من أحاديث شيخه المدلس إلا ما صرح فيه الشيخ بالسماع؛ وممن كان يفعل ذلك شعبة وتلميذه يحيى بن سعيد القطان؛ وربما فعله سفيان الثوري.

١٣- التدليس النادر إذا وجد لراو معروف بالثقة والإتقان الحديث أو الأحاديث المنكرة يأتي بها معنعنة، ولم يتعين الحمل على أحد ممن دونه أو فوقه في السند، فقد يكون من وجوه ومقتضيات هذه الحال أن يحمل منه ذلك على التدليس، إذا كان محتملاً في حقه، وإن لم ينص على نعته بالتدليس أحد.

١٤- اختلاف حكم تصريح المدلس الضعيف، بالسماع، عن حكم تصريح المدلس الثقة من شروط قبول عنعنة وحملها على الاتصال أن يكون المدلس ثقة، لا ضعيفاً؛ فإن المدلس الضعيف إذا روى عن شيخ له وصرح بسماعه منه، فإنه يحتمل أن يكون مخطئاً في ذلك التصريح، وأن الواقع أنه إنما أخذ ذلك الحديث عن ذلك الشيخ بواسطة، ثم أسقطها وهماً، لا تدليساً ولذلك صرح بالسماع بناء على ما توهمه وإلا عُدَّ كاذباً.

١٥- الاحتراز من تدليس صيغة الأداء، أي تدليس نوع التحمل، من قِبل مدلِّس الإسناد المصرِّح بالسماع لحمل عنعنة المدلس الثقة على الاتصال لا بد من احتراز أن يكون ذلك المصرح بالسماع ممن له في بعض ألفاظ السماع اصطلاح خاص ينافي الاتصال، كأن يكون ممن يرى جواز إطلاق لفظ التحديث في الإجازة أو الوجادة، أو ممن يرى التسامح في هذه الألفاظ، بإطلاقها في موضع السماع وغيره، كما ذكر الإمام أبو بكر الإسماعيلي أن المصريين والشاميين يتسامحون في قولهم: (حدثنا) من غير صحة السماع.

١٦- الاحتراز من أوهام المدلس الثقة في التصريح بالسماع ليس كل ما يرويه المدلِّس الثقة مصرحاً فيه بالسماع يقطع فيه بأنه قد سمعه ممن فوقه، ولكن هذا – أي الحكم بالسماع في مثل هذه الحالة – هو الأصل، والأصل قد يُخرَج عنه أحياناً، وذلك عندما توجد القرينة المقتضية للخروج؛ فهنا قد يرى الناقد من علماء العلل وجهابذة الحديث أنه قد وقع وهم من ذلك المدلس أو – ممن دونه من الثقات – في تصريح المدلس بالسماع، فيحكمون بانقطاعه، وأن صواب الرواية أن تكون بالعنعنة وما كان في معناها. ولأئمة الحديث في إدراك ذلك طرق متعددة، هي عين طرقهم في إدراك علة الحديث الذي ظاهره الصحة، بل هذا الأمر هو بعض موضوعات علم العلل.

١٧- كل من أسقط من السند راوياً أو أكثر فلا بد أن يكون واحداً مما يلي: كاذباً. أو مدلساً. أو ناسياً – سواء كان ثقة أو ضعيف الحفظ. أو متعمّداً معْتمداً على القرينة الدالة على الإسقاط

كالتاريخ ونحوه؛ وهذا هو الارسال بنوعيه الخفي الظاهر. ومعرفة ضوابط التفريق بين هذه الأصناف نافعة كثيراً.

١٨- الراوي إذا ثبت أنه مدلس وثبتت عدالته لم تضره النكارة في بعض ما يرويه من الأحاديث – بالعنعنة – عن الثقات من شيوخه؛ لأن الحمل يكون حينئذ على الذين دلسهم أي أسقطهم تدليساً، وهذا بخلاف غير المدلس فإنه إذا روى عن شيوخه أحاديث منكرة بأسانيد مستقيمة وكثر منه ذلك، فإنها تضره، وتكون تبعتها عليه.

١٩- من ظن أن وصف الضعفاء من الرواة المدلسين بالتدليس لا يُحتاج إليه في نقد الأحاديث، بحجة أنهم ضعفاء في أنفسهم، وضعفهم يكفي في رد حديثهم، فقد وهم؛ وذلك لأن عنعنتهم تزيد رواياتهم وهناً؛ ثم إن من كان منهم صالحاً للإعتبار اذا صرح بالسماع، فلن يكون صالحاً له إذا عنعن، ولا سيما إذا كان متابعه في هذه الرواية المعنعنة أحد شيوخه، لاحتمال أن مرجع رواية ذلك المدلس إلى ذلك الشيخ.

٢٠- التدليس فيه إيهام الاتصال في موضع الانقطاع، كما هو معروف، ولا يكون ذلك إلا بصيغة محتملة، ولكن الصيغة المحتملة لا يلزم أن تتضمن إيهاماً.

٢١- من روى عمن اختلط ما تحمله منه حال اختلاطه ولم يبين ذلك، فهل يعدُّ في جملة المدلسين، أي هل يدخل عمله في معنى التدليس وإخفاء العيب؟ الصواب من الجواب أن ذلك الصنيع لا يعدُّ تدليساً إلا إذا كان الراوي قد عُرف عنه أنه لم يسمع من ذلك المختلط إلا قبل اختلاطه، أو كان ذلك الشيخ معروفاً بالثقة غير معروف بأنه اختلط. وكذلك لا يُعدُّ مدلساً إذا كان ناقداً بارعاً متثبتاً وكان ينتقي من أصول شيخه الذي اختلط ما يَعلم أنه محفوظ عن شيوخ ذلك الشيخ.

ثبت المصادر

١- **اختصار علوم الحديث**، تأليف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ) ، تحقيق: أحمد محمد شاكر، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ، الطبعة/الثانية، د.ت.

٢- **الاقتراح في بيان الاصطلاح** ، تأليف: تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (ت: ٧٠٢هـ)، نشر: دار الكتب العلمية – بيروت، د.ط.ت.

٣- **ألفية السيوطي في علم الحديث**، تأليف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، صححه وشرحه: الأستاذ أحمد محمد شاكر، نشر: المكتبة العلمية،د.ت.

٤- **الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة**، تأليف: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (ت ١٣٨٦هـ)، نشر: المطبعة السلفية ومكتبتها ، عالم الكتب – بيروت، سنة: ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م.

٥- **الباعث الحثيث = شرح اختصار علوم الحديث**، تأليف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ) ، تحقيق: أحمد محمد شاكر، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ، الطبعة/الثانية، د.ت.

٦- **بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام** ، تأليف: علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان (ت: ٦٢٨هـ) ، تحقيق : د. الحسين آيت سعيد ، نشر : دار طيبة – الرياض ، الطبعة / الأولى ، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٧- **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، تأليف: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، نشر: مكتبة الرياض الحديثة – الرياض، د.ت.

٨- **تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس** ، تأليف: أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: د. عاصم بن عبدالله القريوتي، نشر: مكتبة المنار – عمان ، الطبعة/ الأولى، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.

٩- **تقريب التهذيب**، تأليف : أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي(ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة، نشر: دار الرشيد – سوريا، سنة : ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

١٠- **التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث** ، تأليف: أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) ، تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت ، نشر: دار الكتاب العربي، بيروت ، الطبعة/ الأولى، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م.

١١- **التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح**، تأليف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم العراقي (ت ٨٠٦هـ) ، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، نشر: محمد عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية – المدينة المنورة ، الطبعة/الأولى، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م.

١٢- **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد** ، تأليف : أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري ، تحقيق : مصطفى بن أحمد العلوي ,محمد عبد الكبير البكري ، نشر : وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب ، ١٣٨٧هـ.

١٣- **توجيه النظر إلى أصول الأثر** ، تأليف: طاهر بن صالح ، السمعوني الجزائري، ثم الدمشقيّ (ت ١٣٣٨هـ) ، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة ، نشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية – حلب ، الطبعة/ الأولى، ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م.

١٤- **جامع التحصيل في أحكام المراسيل**، تأليف: صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي الدمشقي العلائي (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، نشر: عالم الكتب – بيروت، الطبعة/ الثانية، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٦م.

١٥- **الخلاصة في معرفة الحديث**، تأليف: الحسين بن محمد بن عبد الله، شرف الدين الطيبي (المتوفى: ٧٤٣ هـ)، تحقيق: أبو عاصم الشوامي الأثري ، نشر: المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع ، الطبعة/الأولى، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م.

١٦- **رسالة في أصول الحديث** ، تأليف: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ) ، تحقيق: علي زوين ، نشر: مكتبة الرشد – الرياض ، الطبعة/الأولى، ١٤٠٧هـ.

١٧- **سنن ابن ماجه**، تأليف: ابن ماجه أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، نشر: دار الفكر – بيروت.

١٨- **سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي**، تأليف : أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: مكتب تحقيق التراث، نشر: دار المعرفة ببيروت، الطبعة /الخامسة ١٤٢٠هـ.

١٩- **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، تأليف: أبي نصر إسماعيل الجوهري (ت ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، نشر: دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة/الرابعة ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧ م.

٢٠- **الضعفاء الكبير**، تأليف: أبي جعفر محمد بن العقيلي (ت ٣٢٢هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، نشر: دار المكتبة العلمية – بيروت، الطبعة/ الأولى، ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م

٢١- **فتح المغيث شرح ألفية الحديث** ، تأليف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، نشر: دار الكتب العلمية – لبنان ، الطبعة /الأولى، ١٤٠٣هـ.

٢٢- **القاموس المحيط**، تأليف: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، نشر: مؤسسة الرسالة ، بيروت – لبنان، الطبعة/ الثامنة، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م

٢٣- **قواطع الأدلة في الأصول**، تأليف: أبى المظفر منصور بن محمد السمعاني (ت ٤٨٩هـ)، دراسة وتحقيق: محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان، الطبعة/الأولى، ١٤١٨هـ–١٩٩٩م.

٢٤- **الكفاية في علم الرواية** ، تأليف: أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبو عبدالله السورقي , إبراهيم حمدي المدني ، نشر: المكتبة العلمية – المدينة المنورة، د.ط.ت.

٢٥- **لسان العرب** ، تأليف: محمد بن مكرم بن علي الأنصاري الإفريقى (ت ٧١١هـ)، نشر: دار صادر – بيروت، الطبعة/ الثالثة – ١٤١٤ هـ.

٢٦- **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، تأليف: أبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة/الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م.

٢٧- **معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح**، تأليف: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) ، تحقيق: نور الدين عتر، نشر: دار الفكر– سوريا، دار الفكر المعاصر – بيروت، سنة: ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

٢٨- **منهج النقد في علوم الحديث**، تأليف: نور الدين عتر، نشر: دار الفكر دمشق–سورية، الطبعة/ الثالثة ١٤١٨هـ –١٩٩٧م.

٢٩- **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر**، تأليف: أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي ، نشر: مطبعة سفير بالرياض الطبعة/الأولى، ١٤٢٢هـ.

٣٠- **النكت على كتاب ابن الصلاح**، تأليف أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) ، تحقيق: ربيع بن هادي المدخلي، نشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية ، الطبعة/الأولى، ١٤٠٤هـ–١٩٨٤م.

٣١- **النكت على مقدمة ابن الصلاح** ، تأليف: أبي عبد الله بدر الدين محمد الزركشي الشافعي (ت: ٧٩٤هـ)، تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج ، نشر: أضواء السلف – الرياض ، الطبعة/الأولى، ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م.